

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال اللّائِيَتْ : قَطَطٌ خَفِيفَةٌ بِمَعْنَى حَسَبٍ تقول : قَطَطَكَ الشَّيْءُ أَي حَسَبُكَ . قال : ومثله قَدَّ قال : وهُمَا لم يَتَمَكَّنَا في التَّصَرُّفِ فَإِذَا أَصَفْتَهُمَا إِلَى نَفْسِكَ قُوَّ يَتَّانَا بالذُّونِ قلتُ : قَطَطْنِي وَقَدَّنِي كما قَوَّوْا عَنِّي وَمَنَّنِي وَلَدُنِّي بنونٍ أُخْرَى . وقال ابنُ بَرِّيّ : عَنَّنِي وَمَنَّنِي وَقَطَطْنِي وَلَدُنِّي على القِيَّاسِ لِأَنَّ نونَ الوَقَايَةِ تَدْخُلُ الأَفْعَالِ لِتَقْيِيهَا الجَرِّ وَتَبْقَى على فَتْحِهَا وكذلك هذه التي تَقْدَمُ دَخَلَتِ الذُّونُ عليها لِتَقْيِيهَا الجَرِّ فتَبْقَى على سُكُونِهَا وقد يُنْصَبُ بِقَطَطٍ ومنهم من يَخْفِضُ بِقَطَطٍ مَجْزُومَةً ومنهم مَنْ يَبْنِيهَا على الضَّمِّ وَيَخْفِضُ بها ما بَعْدَهَا وَيُقَالُ قَطَطُكَ أَي كَفَاكَ وَقَطَطِي أَي كَفَانِي هَكَذَا هو في النَّسَخِ وَاللَّذِي في الْمُغْنِي وَشُرُوحِهِ : الذُّونُ لازِمَةٌ في السَّتِي بِمَعْنَى كَفَانِي وَعَدَمُ الذُّونِ يَدُلُّ على أَنَّهَا بِمَعْنَى حَسَبِي كما قاله شَيْخُنَا . وقال اللّائِيَتْ : ومنهم مَنْ يَقُولُ قَطَطُ عَبْدٍ □□ دَرِّهَمْ فينصبون بها قال : وقد تَدْخُلُ الذُّونُ فيها وَيُنْصَبُ بها فَتَقُولُ : قَطَطْنِ عَبْدٍ □□ دَرِّهَمْ فمن خَفَضَ قال إِذَا أَصَافَ : قَطَطِي وَقَدِّي دَرِّهَمْ ومن نَصَبَ قال إِذَا أَصَافَ : قَطَطْنِي وَقَدَّنِي وَمِنَهُمْ من يُدْخِلُ الذُّونَ إِذَا أَصَافَ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ خَفَضَ بها أَو الكُوفَةِ : معنى قَطَطْنِي : كَفَانِي فالياء في مَوْضِعِ نَصَبٍ مثل ياء كَفَانِي لِأَنَّكَ تَقُولُ : قَطَطُ عَبْدٍ □□ دَرِّهَمْ وفي المَوْعَبِ لاِبْنِ التَّيَّانِي : ويقولون : قَطَطُ عَبْدٍ □□ دَرِّهَمْ يَتَرَكُونُ الطَّاءَ مَوْقُوفَةً وَيَجْرُونَ بِهَا . قلتُ : وهذا قد أَشَارَ إِلَيْهِ ابنُ بَرِّيّ أَيضاً كما تَقْدِّمُ قَرِيباً وقال أَهْلُ البَصْرَةِ وهُوَ الصَّوَابُ وَنَصُّ الْعَيْنِ . وقال أَهْلُ البَصْرَةِ : الصَّوَابُ فِيهِ الْخَفَضُ على مَعْنَى حَسَبٍ زَيْدٍ وَكَفَيْ زَيْدٍ دَرِّهَمْ وهذه الذُّونُ عِمَادٌ وَمَنْعَهُمْ أَنَّ يَقُولُوا : حَسَبْنِي أَنَّ الباءَ مُتَحَرِّكَةٌ والطَّاءُ من قَطَطٍ ساكنة فَكَرِهُوا تَغْيِيرَهَا عن الإِسْكَانِ وَجَعَلُوا الذُّونَ الثَّانِيَةَ من لَدُنِّي عِمَاداً لِلْيَاءِ . أَو إِذَا أَرَدْتَ بِقَطَطِ الزَّمَانِ فمُرَّ تَفْغِغٌ أَبَدًا غير مُنْذَوٍّ تقول : ما رَأَيْتُ مثله قَطَطٌ لِأَنَّهٌ مثلُ قَيْلٍ وَبَعْدُ فَإِنْ قَلَّ لَاتَ بِقَطَطٍ فَاجْزِمُهَا ما عِنْدَكَ إِلَّا هذا قَطَطٌ . فَإِنْ لَقِيتَهُ أَلِفٌ وَصَلَّ كُسِرَتْ تقول : مَا عَلِمْتُ إِلَّا هذا قَطَطِ اليَوْمِ . وما فَعَلْتَ هذا قَطَطُ مَجْزُومِ الطَّاءِ وَلَا قَطَطٌ مُشَدَّدٌ مضمومِ الطَّاءِ

أَوْ يُقَالُ : قَطَّ بِهَذَا مُثْلَ تَهَ الطَّاءِ مُشَدَّ دَةً وَمَضْمُومَةً الطَّاءِ
مُخَفَّفَةً وَمَرَّةً فُجُوعَةً وَنَصَّ اللِّحْيَانِيَّ فِي النَّوَادِرِ : وَمَا زَالَ هَذَا مُذْ
قُطَّ بِهَذَا فَتَى بِضَمِّ الْقَافِ وَالتَّثْقِيلِ وَتَخْتَصُّ بِالنِّفْيِ ماضياً كما
قَدْ مَنَّا الْإِشَارَةَ إِلَيْهِ . وَتَقُولُ الْعَامَّةُ : لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ . وَإِنْ مَّا
يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَوْضٌ . وَفِي مَوَاضِعَ مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ جَاءَ بَعْدَ الْمُثْبِتِ مِنْهَا فِي بَابِ صَلَاةِ الْكُصُوفِ : أَطْوَلُ
صَلَاةٍ صَلَّيْتُهَا قَطُّ وَفِي سُنَنِ الْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ : تَوَضَّأْتُ ثَلَاثًا قَطُّ
وَأَثْبِتَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي الشَّوَاهِدِ لُغَةً وَحَقَّقَ بِحِثِّهِ فِي التَّوَضُّعِ عَلَى
مُشْكِلَاتِ الصَّحِيحِ . قَالَ : وَهِيَ مِنْهَا خَفِيٌّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّحَاةِ وَحَاوَلَ
الْكِرْمَانِيُّ جَرِيئاً عَلَى أَصْلِهَا فَأَوَّلَ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ مُثْبِتَةً
بِالنِّفْيِ قَالَ شَيْخُنَا : وَجَزَمَ الْحَرِيرِيُّ فِي الدُّرَّةِ بِأَنَّ اسْتِعْمَالَ
قَطُّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَوْ الْمُثْبِتِ نَفْيٌ .
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : قَدْ يُقَالُ : مَالَهُ إِلَّا عَشْرَةٌ قَطَّ يَا فَتَى مُخَفَّفَةً
مَجْزُوماً وَمُثَقَّلاً مَخْفُوضاً .
وَفِي الصَّحاحِ : يُقَالُ : قَطَّاطٌ كَقَطَّامٍ أَيَّ حَسْبِي قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ
يَكْرِبُ : .
أَطْلَلْتُ فِرَاطَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا ... قَتَلْتُ سَرَاتَهُمْ كَانَتْ قَطَّاطٌ